



بورصة الكويت
BOURSA KUWAIT

تنفيذ بيع (أوراق مالية مدرجة وأوراق مالية غير مدرجة بسوق المزادات الإلكتروني)

لصالح حساب - النيابة العامة

تعلن بورصة الكويت بأنه، بناءً على إخطار النيابة العامة -التنفيذ الجنائي، فقد تم تحديد يوم الأحد الموافق 2025/09/28 موعداً لبدء بيع أوراق مالية (أوراق مالية مدرجة وأوراق مالية غير مدرجة بسوق المزادات الإلكتروني) لصالح حساب النيابة العامة -التنفيذ الجنائي (المحكوم عليهم) عادل عبدالله فلاح الفلاح- عبدالرحمن بشير صالح الرشيد-ناصر بدر حمود الروضان)، وسوف يجري البيع عن طريق القائم بالبيع شركة التجاري للوساطة المالية، وذلك وفق أحكام الفصل الثاني عشر من قواعد البورصة، ويكون القائم بالبيع مسؤولاً عن اتباع قواعد البورصة، واللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، وذلك على النحو التالي:

أولاً: بيع الأوراق المالية المدرجة:

عدد الأسهم	أسم الشركة
6,327	بنك بونيان
2,543	الشركة الأولى للتسويق المحلي للوقود
2,192	شركة الاتصالات الكويتية
6,644	بنك وربة
2,844	شركة مشاريع الكويت القابضة

- تباع الأوراق المالية المدرجة من خلال نظام التداول وفقاً للأحكام المعمول بها في هذا الشأن.
- يجوز للقائم بالبيع تجزئة كميات الأوراق المالية المعروضة للبيع وعرضها في مدة أقصاها ثلاثة أيام.

ثانياً: بيع الأوراق المالية غير المدرجة:

عدد الأسهم	موعد بدء المزايدة	أسم الشركة
81,000	10:00 صباحاً	شركة القرين القابضة
6,247		شركة الخطوط الجوية الوطنية الكويتية

- يجري البيع من خلال نظام المزادات الإلكتروني بنظام تداول الأوراق المالية غير المدرجة عن طريق إدخال أوامر الشراء للمزايدين على هذا النظام.
- تبدأ المزايدة في التوقيت المحدد في الجدول أعلاه بسعر أساس وقدره خمسمائة فلس كويتي فإذا تعذر البيع في جلسة المزايدة الأولى يجوز للقائم بالبيع أن يبدأ جلسة المزايدة الثانية بعد انتهاء الجلسة الأولى (بخمس دقائق) بسعر أساس مائة فلس كويتي، فإذا تعذر البيع في جلسة المزايدة الثانية يجوز للقائم بالبيع أن يجري جلسة المزايدة الثالثة بعد انتهاء جلسة المزايدة الثانية (بخمس دقائق) بدون سعر أساس، ويرسو المزايد على من يتقدم بأعلى سعر لكمية الأوراق المالية المعروضة



بورصة الكويت
BOURSA KUWAIT

- في حال أدخل وسيط أحد المتزايدين أمراً بشراء الورقة المالية المعروضة بسعر معين ومضى على هذا الأمر دقيقه دون أن يتقدم وسيط لمتزايد آخر بأمر بسعر أعلى، يرسو المزاد على المتزايد الذي أدخل وسيطه آخر أمر شراء بأعلى سعر، وبشرط أن لا تقل مدة جلسة المزايدة الواحدة عن خمس دقائق.
- في حال لم يُدخل أي وسيط متزايد أمراً بشراء الورقة المالية المعروضة لمدة خمسة دقائق في أي جلسة من جلسات المزايدة الثلاث يتم إقفال المزايدة.
- يكون إدخال أوامر الشراء من خلال أحد الوسطاء المقيدين.
- يجب أن يتوافر حساب تداول لدى الراغبين في دخول المزايدة.
- يكون الوسيط المقيد ضامناً بالوفاء بثمن الأوراق المالية التي رسي المزاد بشأنها على عميله، ويعتبر إدخال أوامر الشراء في نظام المزايدة الالكترونية عن طريق الوسيط بمثابة إقراراً منه بموافقته على ذلك.